

المملكة الأردنية الهاشمية

شركة العامة الأردنية للصوامع والتموين



المساهمة العامة المحدودة

دعوة عطاء

كنسة عنابر البواخر وتنظيف الرصيف مع البلت وأبراج أجهزة الجانثري الاول والثاني من
الداخل وقنوات تصريف الامطار على الرصيف ومبنى الطوابق (الهيد هاوس) في الصوامع
الجديدة (الميناء الجنوبي)

رقم (2026/3/10)

شروط دعوة العطاء رقم (10 / 3 / 2026)

ترغب الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين باعادة طرح عطاء كنس عنابر البواخر وتنظيف الرصيف والبلت وأبراج أجهزة الجانترى الاول والثاني من الداخل وقنوات تصريف الامطار على الرصيف ومبنى الطوابق الهيد هاوس (المبنى القديم + الجديد) في الصوامع الجديدة وفق الشروط التالية:-

اولاً:- الشروط العامة:-

- 1- يلتزم المتعهد بإرفاق شيك مصدق أو كفالة بنكية بقيمة (540) خمسمائة واربعون دينار وذلك ككفالة دخول عطاء وصالحة لمدة 90 يوم من تاريخ اخر موعد لتسليم العروض.
- 2- يعتبر المتعهد مستنكفاً وتصادر الشركة كفالة دخول العطاء في الحالات التالية:-
 - عدم حضوره لإدارة الشركة خلال يومين من تاريخ دعوته بأي وسيلة لغايات تبليغه قرار الإحالة.
 - عدم تقديمه لكفالة حسن التنفيذ.
 - رفضه تبليغ قرار الإحالة.
 - في حال عدم التزام المناقص بالعرض المقدم منه أو بجزء منه .
 - إذا سحب المناقص العرض الذي قدمه أو عدله بعد إنتهاء المدة الزمنية لتقديمه .
 - قيام المناقص بالغش بالمعلومات والوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في هذا العطاء أو رفض المناقص الفائز تصويب أي خطأ ظهر في العرض المقدم منه .
- 3- يلتزم المتعهد الذي يحال عليه العطاء بتقديم كفالة حسن التنفيذ (10%) من القيمة التقديرية للعطاء والبالغة 18000 دينار أي بقيمة (1800) الف وثمانمائة دينار على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق (مع ذكر عبارة تجدد تلقائياً على الكفالة).
- 4- أن لا يكون المناقص المتقدم قد سبق وأن تم مصادرة كفالات حسن التنفيذ الخاصة بالعقود السابقة التي كلف بتنفيذها من أي جهة حكومية أو من الشركة او تم وقفه عن العمل وأن لا يكون إسمه من الأسماء المدرجة ضمن القائمة السوداء للتعامل مع الجهات الحكومية وأن يقوم المتقدم بالإفصاح عن أي مشاكل سابقة من هذا القبيل وتحت طائلة المسؤولية
- 5- على المناقص أن يقوم بإعادة نسخة دعوة العطاء هذه موقعة ومختومة من قبله ودون إجراء أي تعديل عليها او إضافة أو حذف أو محو أو كشط .
- 6- يحق للجنة الشراء إستبعاد أي عرض مقدم لدعوة العطاء هذه إذا ثبت أن مقدمه (المناقص) قد قام بأي ممارسات تنطوي على فساد أو إحتيال أو تواطؤ أو إكراه أو تأمر أو إعاقة لعمل اللجنة ولمجريات سير دعوة العطاء هذه .
- 7- في حال تم توجيه إنذار نهائي للمتعهد واستمر بالمخالفة وعدم التقيد بشروط الإتفاقية، للشركة الحق في إنهاء العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ.
- 8- تكون أجور الإعلانات بالصحف المحلية على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت مرات الاعلان.
- 9- يلتزم المتعهد بدفع الرسوم والطابع وأجور الاعلانات عند تبليغه قرار الإحالة وقبل توقيع الإتفاقية.

- 10- للشركة الحق في إلغاء أو تأجيل أو إعادة طرح هذا العطاء دون إبداء الأسباب أو توضيح أو تفسير للقرار ، ولا يحق للمناقص الإعتراض على ذلك أو المطالبة بتعويض عن أي خسارة أو ضرر مادي أو معنوي لحق به جراء ذلك .
- 11- قيمة نسخة العطاء (25) خمسة وعشرون دينار غير مستردة.
- 12- آخر موعد لتقديم العروض الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2026/04/14 في مبنى إدارة مجمع صوامع العقبة (الميناء الجنوبي).
- 13- إذا أخل المتعهد أو خالف أو تخلف أو قصر أو عجز عن تنفيذ بنود وشروط هذه الدعوة أو أي جزء منها فإن للشركة الحق بإتخاذ الإجراءات التالية مجتمعة أو منفردة بحق المتعهد ولا يحق له الاعتراض على ذلك ويتنازل عن الحق بالمطالبة بتعويض عن أي خسارة أو ضرر مادي أو معنوي يلحق به جراء اتخاذ الشركة لأي من احدي او كل هذه الاجراءات وهي:-
أ/ مصادرة كفالة حسن التنفيذ كلها أو جزء منها .
ب/ احوالة العطاء على متعهد اخر وتضمينه فرق الأسعار.
ج/ تغريم المتعهد مبلغ (200) مائتا دينار عن كل يوم تأخير وبما لا يتجاوز (15%) من قيمة العطاء.
د/ تستوفي الغرامات التي تتحقق على المتعهد بسبب عدم إلتزامه ببنود هذا العطاء من كفالاته أو أية استحقاقات لدى الشركة.
هـ/ فسخ الاتفاقية
- 14- تقدم العروض بالدينار الاردني شاملاً كافة الرسوم والضرائب.
- 15- اذا ترتب على الشركة أي غرامات جراء تأخر خروج الباخرة وكان سبب التأخر المتعهد فإنه يتم تضمين تلك الغرامات للمتعهد
- 16- يتم تقديم العروض باللغة العربية
- 17- تعفى الشركة من ضرورة إرسال إنذار أو اخطار عدلي أو أي إجراء قضائي قبل ممارسة حقوقها المنصوص عليها بدعوة العطاء والاتفاقية اللاحقة.
- 18- يعتبر العرض المقدم من المناقص بمثابة اقرار خطي منه باطلاعه على كافة وثائق هذا العطاء وموافق على جميع الشروط الواردة فيها.
- 19- إذا كان هناك حاجة لتوضيح أي إلتباس أو غموض في وثائق العطاء ، فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى رئيس لجنة الشراء الرئيسية في الشركة من اجل التوضيح وإزالة الإلتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفض العروض بما لا يقل عن أسبوع عن تاريخ إنتهاء الموعد المحدد لتقديم العروض ويتم توزيع الإجابة خطياً على الإستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين ، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العروض.
- 20- إذا نشأ خلاف أو نزاع بشأن الاتفاقية فإنه يبت فيه عن طريق محكمة (قصر العدل) إلا إذا رغبت الشركة أن يبت فيه عن طريق التحكيم الأردني المعمول به وقت نشوء الخلاف.
- 21- لجنة الشراء غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع أسعاره وتعتبر هذه الأسعار نهائية وملزمة بمجرد فض العروض.
- 22- يلتزم المتعهد بتحمل كافة المسؤوليات التعاقدية مع موظفيه ولا علاقة للشركة بأي علاقة تعاقدية له مع أي من موظفيه وعماله .

- 23- الشركة غير ملزمة بأقل الأسعار كشرط للإحالة.
- 24- يحق للجنة الشراء إستبعاد كافة العروض غير الواضحة وغير المعززة بكفالة الدخول المطلوبة.
- 25- يحق للشركة دون الحاجة إلى أي اخطار أو إجراء مسبق صرف قيمة الكفالات المنصوص عليها في هذا العطاء وفي الاحتفاظ بتلك القيمة على حساب أي تعويض يستحق للشركة بسبب إخلال المتعهد بأي شرط من شروط العطاء.
- 26- على المناقص ان يبين بشكل واضح عنوانه الدائم وارقام الاتصال به والبريد الالكتروني ان وُجد بحيث ترسل اليه جميع المراسلات والبلاغات على العناوين والارقام المذكورة وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور او ترسل له بالبريد الالكتروني كأنها وصلت وسلمت في حينها وتصبح تبليغاً رسمياً متوجاً بكافة اثاره القانونية.
- 27- تخضع هذه الدعوة لتعليمات ونظام المشتريات الحكومية رقم (8) لعام 2022.
- 28- على المتعهد التقيد بتعليمات السلامة العامة والتي تتناسب مع طبيعة العمل والشركة غير مسؤولة عن اي اضرار مادية او معنوية او جسدية تلحق بالمتعهد او احد كادره جراء تنفيذ هذا العطاء، وكذلك الالتزام بعدم التدخين بغير الاماكن المخصصة لذلك وتحت طائلة المسؤولية.
- 29- القوة القاهرة حسب مبادئ القانون الأردني المعمول به وقت نشوء النزاع أو الخلاف.
- 30- لا يحق للمتعهد المطالبة بأية زيادة بالأسعار خلال فترة العقد مهما كانت الأسباب.
- 31- تصدر كفالة حسن التنفيذ إذا استنكف المتعهد عن التوقيع على الإتفاقية أو تنفيذها وتعاد هذه الكفالة الى المتعهد بعد إنتهاء مدة العقد وتنفيذ كامل شروط الإتفاقية وإستكمال كافة حقوق الشركة.
- 32- يلتزم المتعهد بالتوقيع على الإتفاقية خلال عشرة أيام من تاريخ إبلاغه شفويّاً أو خطياً بقرار الإحالة النهائي.
- 33- عدم الإضرار بأي من ممتلكات الشركة مهما كانت الاسباب على ان يتحمل المتعهد مسؤولية اي ضرر قد يحدث.
- 34- يلتزم المتعهد بالعرض المقدم منه لمدة 90 يوم من تاريخ اخر موعد لتسليم العروض.
- 35- على المناقص ان يمتلك سجل تجاري يتضمن وجود غايات تتناسب مع طبيعة العطاء.
- 36- يحظر على المتعهد تشغيل الاحداث إلا وفقاً لما هو منصوص عليه في قانون العمل ويتحمل كافة المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك.

ثانياً:- الشروط والمواصفات الخاصة:-

- 1- على المتعهد التقيد بتعليمات السلامة العامة وتأمين موظفيه بمستلزمات السلامة العامة والتي تتناسب مع طبيعة العمل دون ان تتحمل الشركة أي مسؤولية .
- 2- يلتزم المتعهد بكنس عنابر البواخر وازالة الخراطيم البلاستيكية بعد تكتيسها من قبل الجرافات اثناء وجود البواخر اولاً بأول .
- 3- تكتيس رصيف رقم (9) من حافة الرصيف وحتى نهايته عند الجدار بعد انتهاء تفرغ كل باخرة وعند طلب ادارة المجمع .
- 4- تنظيف البلت عدد 2 وأبراج أجهزة الجانثري الاول والثاني من الداخل والخارج بعد انتهاء تفرغ كل باخرة
- 5- تنظيف مبنى الطوابق الهيد هاوس (المبنى القديم + الجديد) من القبو (B2) وحتى الطابق العاشر عند الطلب .
- 6- تنظيف البلتات السفلية (الأرضية + البلت) في الصوامع عند الطلب .
- 7- تنظيف قنوات تصريف مياه الأمطار على الرصيف على طول أمتداده

- 8- على المتعهد تقديم العدد الكافي من العمال على أن لا يقل عن 6 عمال وحسب طلب رئيس قسم أجهزة التفريغ أو من هو في مقامه ، وأحضر شهادة عدم محكومية للفريق الثاني وكادره أو تصاريح عمل للعمال غير الاردنيين.
- 9- على المتعهد توفير كافة المستلزمات والعدد (مكانس ، كريكات ، عربات ، أخرى) اللازمة للعمل .
- 10- يلتزم المتعهد في الحضور إلى مكان العمل في الوقت المحدد ودون أي تأخير.
- 11- يتحمل المتعهد وفريقه كافة الأضرار التي قد تلحق بهم نتيجة لعدم الالتزام بالتأمين و / أو لعدم الالتزام بملابس السلامة العامة أو لأية أسباب أخرى أثناء العمل ولا يحق له المطالبة بأي تعويض .
- 12- تقديم كشف بأسماء العمال المعتمدين لدى المتعهد وعدم تبديل اي منهم الا بالموافقة الخطية المسبقة.
- 13- يلتزم الفريق الثاني " المتعهد " وفريقه بإرتداء المصدات وملابس السلامة العامة وفي حال عدم الإلتزام بهذا الشرط يتم تغريمه (100) دينار عن كل مره .
- 14- يلتزم الفريق الثاني وكادره بالقيام بالعمل المتفق عليه في البنود السابقة على أكمل وجه.
- 15- يلتزم الفريق الثاني " المتعهد " وكادره بعدم الأضرار بممتلكات الفريق الأول ومرافقه ويتحمل مسؤولية الضرر الواقع من قبله هو وكادره .
- 16- مدة العطاء سنتان تبدأ من تاريخ 2026/04/22 ويحق للفريق الأول ومن طرف واحد تمديد الاتفاقية لمدة (شهر الى اربعة اشهر) من تاريخ انتهاء المدة الأصلية وحسب ماتراه الشركة مناسباً وبنفس الشروط والأسعار دون حق المتعهد الاعتراض على هذا التمديد .

ثالثاً:- الاجور

- 1- أجره كنيسة العنبر الواحد رقماً () وكتابةً.....
- 2- أجره تكتيس الرصيف والبليت وأبراج أجهزة الجانثري الاول والثاني من الداخل وقنوات تصريف الامطار) رقماً () وكتابةً.....
- 3- أجره تنظيف مبنى الطوابق (الهيد هاوس) رقماً () وكتابةً.....
- 4- أجره تنظيف البلتات السفلية في الصوامع رقماً () وكتابةً.....
- 5- يلتزم الفريق الثاني (المتعهد) بكافة القوانين والأنظمة الصادرة عن وزارة العمل فيما يخص العمال الأردنيين وغير الأردنيين.

المدير العام

م.عماد الطراونة